

قرار

مجلس النواب

رقم (10) لسنة 2018م

في شأن منح الثقة لبعض الوزراء

مجلس النواب

بعد الاطلاع :-

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس/2011م وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2014م في شأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الانتقالية.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2014م في شأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (24) لسنة 2014م في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى ملخص الاجتماع العادي لمجلس النواب رقم (01) لسنة 2017م المستأنف انعقاده يوم الثلاثاء الموافق 2018/04/10م .

صدر القرار الآتي

المادة الأولى

تُمنح ثقة مجلس النواب لبعض وزراء الحكومة المؤقتة وهم
على النحو التالي:

وزيراً للداخلية
وزيراً للعدل
وزيراً للتعليم

- 1- السيد/ إبراهيم خليفة بوشناف
- 2- السيد/ محمود نوري الفيتوري صليل
- 3- السيد/ فوزي عبدالرحيم عبدالكريم

المادة الثانية

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ إقراره في
2018.04.10م ، ويلغى كل حكم يخالفه ، وينشر في الجريدة

الرسمية.

مجلس النواب



محرر في مدينة طبرق -
- بتاريخ 28 / رجب / 1439 هـ -
- الموافق 15 / أبريل / 2018 م -